

سنن البيهقي الكبرى

20364 - روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن المثنى عن عفان عن حماد عن قتادة

وحميد عن الحسن ٧ أن رجلا من قريش سرق ناقة ف قطع رسول الله ﷺ يده وكان جائز الشهادة
أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسن النسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود
فذكره